التغييرات الدستورية للجمهورية العربية المتحدة 1958-1962م

م.م. حيدر ناظم موحان الياسري
المديرية العامة لتربية الديوانية
أ.د.عبد الكريم حسين الشباني
جامعة القادسية / كلية التربية
رقم الموبايل:07814235238

الملخص

شهدت المنطقة العربية على امتداد التأريخ عدة محاولات وحدوية، منها الوحدة المصرية السورية والتي عرفت باسم الجمهورية العربية المتحدة عام 1958م، إذ جاءت وثيقة الوحدة امتثالاً لإرادة الشعب العربي في البلدين السوري والمصري، وبأن الوحدة هدف حتمي يستمد مقوماته من وحدة المفاهيم الاجتماعية والاقتصادية القائمة على الحرية والاشتراكية، ووحدة الكفاح الشعبي التي تُقرر وتحدد المصير لمقاومة الاحلاف والمشاريع الاستعمارية كحلف بغداد ومشروع ايزنهاور، وتم تعزيز الوحدة بوضع دستورٍ لها حدد شكل العلاقة بينهما في أول مبادئه، واستند الدستور إلى حكومة مركزية ومجلسين تنفيذين إقليمين، وسلطة تشريعية يتولاها مجلس الأمة، وأعضاؤها من كلا البلدين، لذلك ارتأينا في هذا البحث الكتابة عن "**التغييرات الدستورية للجمهورية العربية المتحدة 1958_1962**م".

تطلبت طبيعة البحث تقسيمه على مقدمة وثلاثة محاور وخاتمة، تطرق المحور الأول إلى **بدايات الوحدة السورية _ المصرية 1956_1958**، فيما سلط المحور الثاني الضوء على **التغييرات الدستورية للجمهورية العربية المتحدة 1958م وأثرها على مستقبل الوحدة:** المتمثل بالهيكل الدستوري للجمهورية العربية المتحدة (السلطة التنفيذية والتشريعية) وأهم المواد الدستورية التي أكدت سيادة الأمة ودورها السياسي والدستوري، وناقش المحور الثالث **الانقلاب السوري وانهيار دولة الوحدة 1961_1962م**، وأوضحت الخاتمة أبرز الاستنتاجات التي توصلت إليها الدراسة مذيلة بالهوامش والمصادر التي اعتمدنا عليها في البحث.

الكلمات المفتاحية : التغييرات ، الدستور ، الجمهورية العربية المتحدة

Constitutional Changes of the United Arab Republic 1958-1962

Haider Nazim Mohan Al-Yasiri
General Directorate of Diwaniyah Education
Prof. Dr. Abdul Karim Hussein Al Shabani
Al-Qadisiyah University / College of Education

Abstract

Throughout history, the Arab region has witnessed several unification attempts, including the Egyptian-Syrian unity, which was known as the United

Arab Republic in 1958 AD. And socialism, and the unity of the popular struggle that decides and determines the fate of resisting alliances and colonial projects such as the Baghdad Pact and the Eisenhower Project, and the unity was strengthened by drafting a constitution for it that defined the form of the relationship between them in its first principles. The two countries, therefore, we decided in this research to write about "the constitutional changes of the United Arab Republic 1958-1962 AD."
Keywords: changes, the constitution, the United Arab Republic

المحور الأول: بدايات الوحدة السورية _ المصرية 1956_1958:

أكتسبت قضية الوحدة العربية عند العرب أهمية خاصة بوصفها مطلباً استراتيجياً يوفر لهم القوة والتقدم الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، إضافة إلى كونها الوسيلة الوحيدة الفعالة أمامهم للتخلص من واقع البؤس والتخلف والتبعية، لرفض الأحلاف الأجنبية والتدخلات العسكرية ولاسيما مشروع ايزنهاور Eisenhower[1]، وتعد الوحدة المصرية _ السورية أول تجربة وحدوية عربية معاصرة، ونواة لدولة عربية شاملة، من بناء دستوري ومؤسسات ديمقراطية ونظام قادر على احتواء الفروق بين البلدين وتخطيها[2]. وان تبلور حركة الشعوب العربية من أجل الوحدة قد نشأ وتطور في خضم النضال المشترك ضد الاستعمار، لاسيما وأن معظم الأحزاب والزعماء السياسيين أدركوا أن وحدة الشعب العربي لن تكون إلا عن طريق النضال في سبيل التحرر الوطني، وكانت سورية ومصر في مقدمة البلدان العربية الساعية لرفض الأحلاف والمشاريع الاستعمارية[3].

أُنتخب شكري القوتلي[4] رئيساً لسورية في 6 أيلول 1955م وجرى انتقال للسلطات بين هاشم الأتاسي[5] والقوتلي بشكل دستوري للمرة الأولى في تأريخ سورية، وقدم صبري العسلي[6] استقالته إلى رئيس الجمهورية الجديد جاء فيها :"**عملاً بأحكام المادة (90) من دستور 1950م التي اقتضت** "في بدء كل دور اشتراعي، أو بعد انتخاب رئيس جمهورية جديد أو حجب الثقة عن الوزارة، أو استقالتها، أو خلو رئاسة الوزارة لسبب ما يسمى رئيس الجمهورية رئيساً للوزراء بناء على اقتراح رئيس الوزراء"[7]، و**أتشرف بأن ارفع إلى مقامكم استقالة وزارتي راجياً للبلاد في عهد فخامتكم التقدم والازدهار**"، واجاب القوتلي "**عزيزي صاحب الدولة صبري العسلي تلقيت كتاب دولتكم المؤرخ في 6 أيلول 1955 الذي تقدمون فيه استقالة وزارتكم عملاً بأحكام الدستور بعد انتخابي رئيساً للجمهورية السورية وتسلمي السلطات الدستورية وإنني إذ أبلغكم قبول هذه الاستقالة**"[8].

بعد ذلك أصدر القوتلي الميثاق القومي الذي أكد على مقاومة الاستعمار والصهيونية ومقاومة مشاريعها التوسعية تجاه فلسطين، وانتهاج سياسة الحياد الإيجابي وعدم الانضمام إلى أيٍّ من الأحلاف الغربية ودعم مقررات مؤتمر باندونغ[9] الذي يعد أول ارهاصات الوحدة المرتقبة، وتوسيع الاتفاق الثنائي

مع مصر الذي يشتمل الشؤون الاقتصادية والسياسية والثقافية على أن يكون هذا الاتفاق نواة للوحدة بين سورية ومصر[10].

حدث تقارب بين سورية ومصر في 6 آذار 1956، وتم عقد اجتماع في القاهرة بين جمال عبد الناصر[11] وشكري القوتلي، وتضمن الاتفاق على سياسة واحدة تتضمن بقاء الأمة العربية بعيدة عن المواثيق الخارجية وتجنبها نتائج الحرب الباردة، وأن الدفاع عن العالم العربي ينبثق من داخل الأمة العربية وخارج نطاق الأحلاف الأجنبية، وحق عرب فلسطين في العودة إلى بلادهم إذ تعد هذه القضية موضع اهتمام بالغ[12]، وكان من نتائج هذا التقارب الكبير أن تم التوصل إلى عقد اتفاق عسكري مشترك في 20 تشرين الأول من العام نفسه رغبةً منهما في توثيق التعاون العسكري وحرصاً على استقلال وسلامة كل منهما، وتعهدت فيه الدولتان بتبادل المعونة العسكرية في حالة العدوان، وباعتبار كل اعتداء مسلح يقع على إحداهما موجهاً ضدهما معاً[13]، وتبلور هذا الاتفاق حينما أقدم الضابط السوري عبد الحميد السراج[14] بتفجير انابيب النفط التي يتدفق منها النفط العراقي والتي تمر بأراضي سورية إلى البحر المتوسط بعدما تعرضت مصر للعدوان الثلاثي عام 1956م نتيجة تأميم قناة السويس، ووقفت سورية موقفاً تأريخياً رسمياً وشعبياً مع مصر من خلال استعداد الجيش السوري لخوض معركة تحديد المصير مع الجيش المصري لمقاومة أي اعتداء عليها بجميع الوسائل[15].

أحدث تحول عبد الناصر في ذلك الوقت نحو شراء الأسلحة من الاتحاد السوفيتي، وابتعاده عن الولايات المتحدة، وتأميم القناة وصولاً إلى حرب السويس؛ تعاطفاً داخل سورية وعمّق الموقف النضالي بينهما، لاسيما أن المد القومي في سورية تنامى بشكل واضح وصريح بعد الانتصار الذي تحقق ضد العدوان الثلاثي على مصر، وصرح عبد الناصر في 9 تشرين الثاني في القاهرة قائلاً:" **أظهرت المعركة أن شرف الامة العربية لايتجزأ، وأن العدوان على دولة عربية هو عدوان على الأمة العربية كلها، ويوم العدوان الثلاثي اتصل بي شكري القوتلي وعرض فتح جبهة ثانية للتخفيف عن مصر، إن القومية العربية لم تعد كلاماً يقال، وإنما أصبحت عملاً فعالاً**"، مما شجع حزب البعث[16] إلى أن يكون في مقدمة المطالبين بالوحدة بين البلدين على أسس ديمقراطية اشتراكية، وتوحيد الجهود مع ثورة مصر المنادية بالقومية العربية والتحرر من الاستعمار وآثاره[17].

جرت انتخابات عامة في سورية، وتشكل مجلس نيابي جديد ترأسه أكرم الحوراني[18] في 14 تشرين الأول 1957م الذي أقر التوجه الوحدوي بين سورية ومصر[19]، وتم توجيه دعوة إلى رئيس مجلس الأمة المصري لزيارة سورية للتباحث معه بشان مصير تحقيق الوحدة بين البلدين، وتحقق ذلك في 17 تشرين الثاني من العام نفسه بزيارة الوفد المصري برئاسة محمد أنور السادات[20] وأربعين نائباً، ويوم 18 تشرين الثاني 1957م عقدتا لجنة الشؤون العربية في مجلس الأمة المصري، ولجنة الشؤون الخارجية في مجلس النواب السوري، اجتماعاً مشتركاً تعاقب على رئاسته كل من أكرم الحوراني والسادات وخرجا بتوصيات مشتركة لإقامة اتحاد فيدرالي بين البلدين، وجاء في القرار المشترك بينهما "**استجابة لرغبات**

الشعب وتحقيقاً لمبادئ الدستورين المصري والسوري بأن شعبهما هو جزء من الأمة، فأن الظروف الداخلية والأحداث الخارجية تفرض عليه إقامة هذا الاتحاد حفظاً لكيانه وتثبيتاً لحريته، وأن نواب المجلسين المجتمعين يعلنون رغبة الشعب العربي في مصر وسورية بإقامة اتحاد فيدرالي بينهما، والدخول فوراً في مباحثات مشتركة لتحقيق هذه الغاية"[21].

تعززت المباحثات الثنائية بين البلدين حول مشروع الوحدة بزيارة الوفد السوري للقاهرة في 31 كانون الأول من العام نفسه برئاسة إحسان الجابري رئيس لجنة الشؤون الخارجية في مجلس النواب السوري، وحضر الوفد اجتماع مجلس الأمة المصري برئاسة عبد اللطيف البغدادي، وأكد المجتمعون أن تحقيق الوحدة بين البلدين هو من أجل حرية العرب، وفي نهاية الاجتماع صدر بيان مشترك تقرر فيه الموافقة على قيام اتحاد بين سورية ومصر، ومن ثم قابل الوفد السوري عبد الناصر وعرضوا عليه إقامة الوحدة، وبيّن لهم العراقيل والفروق الاقتصادية والاجتماعية بين البلدين، وكان يرى أن يدخل الاتحاد في مراحل عملية كالوحدة العسكرية والثقافية والاقتصادية[22]، وفي 12 كانون الثاني 1958م سافر وفد عسكري برئاسة عفيف البرزي رئيس أركان الجيش السوري إلى القاهرة واجتمع مع عبد الناصر وطالب الوفد الاسراع في قيام وحدة بين سورية ومصر، في حين طلب عبد الناصر مجيء ممثل شرعي ودستوري عن الحكومة السورية[23]، وبالفعل زار القاهرة وفد سوري برئاسة صلاح الدين البيطار[24] وزير الخارجية في 14 كانون الثاني من العام نفسه وتم اجراء محادثات مع الرئيس المصري والاتفاق على إقامة وحدة اندماجية فيما بينهما وفق شروط أبرزها: حل التنظيمات والأحزاب السياسية القائمة في سورية، وعدم تدخل الجيش في السياسة، وأن يكون للدولة سياسة خارجية واقتصادية موحدة[25]، وفي 31 كانون الثاني سافر شكري القوتلي إلى القاهرة واجتمع بجمال عبد الناصر وتمت مناقشة الخطوات النهائية لإعلان الوحدة بين البلدين[26].

عُقد اجتماع مشترك في 1 شباط 1958م في قصر القبة بالقاهرة بين الحكومة السورية برئاسة شكري القوتلي والحكومة المصرية برئاسة عبد الناصر وأُعلن عن قيام وحدة اندماجية بين البلدين في جمهورية واحدة أطلق عليها أسم **(الجمهورية العربية المتحدة)**، وعاصمتها القاهرة بحسب **المادة (64)** من دستور الوحدة الجديد، وتم الاتفاق أن يكون نظام الحكم ديمقراطياً رئاسياً يتولى بموجبة السلطة التنفيذية رئيس الدولة، فيما يتولى السلطة التشريعية مجلس تشريعي واحد المتمثل بمجلس الأمة، ويكون للدولة علم واحد، ويتساوى فيه ابناء البلدين في الحقوق والواجبات كونهم شعباً واحداً[27]، وجرى الاستفتاء على هذه الوحدة في 22 شباط 1958م وافق فيه شعب البلدين على قيام الجمهورية برئاسة عبد الناصر[28].

المحور الثاني: التغييرات الدستورية للجمهورية العربية المتحدة عام 1958م وأثرها على مستقبل الوحدة:

تبلور المد الوحدوي للوحدة السورية_المصرية من خلال الحضور الشعبي الهائل الذي جرى بدمشق بمناسبة استقبال عبد الناصر عندما أُعلن عن قيام الجمهورية العربية المتحدة، وفي 5 آذار أُعلن استبدال دستور عام 1950م السوري بدستور مؤقت كان معمولاً به في مصر منذ عام 1956م[29] إلى أن يتم وضع دستور دائم للبلاد خلال مرحلة انتقالية لاتزيد عن ستة أشهر بناءً على نص **المادة (73)** من الدستور التي ذكرت أن "**يتم العمل بهذا الدستور إلى حين إعلان موافقة الشعب على الدستور الدائم للجمهورية**"، فبالنسبة للأسباب الموجبة لصفة التوقيت التي ظهرت في دستور الوحدة كان يُعتقد أنه ليس من اليسير تحقيق الاندماج أو الانصهار في دولة واحدة بين ليلة وضُحاها، إذ كان من الضروري توفر مدة انتقالية لتحقيق الانسجام الكامل بين الشعبين في كافة أوجه النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية[30].

تضمن دستور الجمهورية العربية المتحدة (73) مادة قانونية توزعت على ستة أبواب: **الباب الأول** في الدولة العربية المتحدة، **الباب الثاني** المقومات الأساسية للمجتمع، **الباب الثالث** الحقوق والواجبات العامة، **الباب الرابع** حول نظام الحكم وفيه أربعة فصول: الفصل الأول في رئيس الجمهورية، الفصل الثاني في السلطة التشريعية، والفصل الثالث في السلطة التنفيذية، واشتمل الفصل الرابع في القضاء، وتضمن **الباب الخامس** أحكام عامة، أما **الباب السادس** والأخير فشمل على أحكام انتقالية وختامية[31].

أكد عبد الناصر من خلال البيان الذي ألقاه أمام مجلس الأمة حول استبدال دستور الثورة المصري 1956م بالدستور المؤقت الجديد "**إذا كان دستور 1956م المصري الدائم سقط من الناحية النظرية بسبب قيام الوحدة، فإنه باقٍ من الناحية العملية وخالد، ولم يكن معقولاً أن الثورة التي أعلنت قيامه منبثقاً من إرادة الشعب، وخلاصة تجاربه ترضى لهذا الدستور أن يسقط أو يضيع، فهذا الدستور ليس مجرد النصوص الجامدة، وإنما الحركة الدائمة اليقظة تجاه المستقبل الذي نسعى إليه، لذلك كان لابد لدستور 16 كانون الثاني 1956م أن يدخل في تجربة حياة أفسح وأرحب**"[32]، وتم اعتماد الدستور المؤقت وفق مبادئ الديمقراطية الاجتماعية، متجاوزاً الليبرالية شكلاً ومضموناً.

أخذ دستور الوحدة بالقومية العربية إذ نصت **المادة (1)** منه على أن "الدولة العربية المتحدة جمهورية ديمقراطية مستقلة ذات سيادة وشعبها جزء من الأمة العربية"، كما تميز الدستور بإقراره الاتحاد القومي[33] بمقتضى المادة (72) على أن "يكّون المواطنون اتحاداً قومياً، للعمل على تحقيق الأهداف القومية، ولحث الجهود لبناء الأمة بناءً سليماً من النواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية وتُبَيّن طريقة تكوين هذا الاتحاد بقرار من رئيس الجمهورية"، وقد جاءت هذه المادة طبقاً لما نص عليه دستور 1956م المصري مع أن الفارق هو كون دستور الوحدة أخذ بمبدأ القومية العربية، ودستور 1956 اتضحت فيه الأهداف التي قامت من أجلها الثورة المصرية بموجب **المادة (192)**، وجاء الاتحاد القومي ليكون بديلاً عن الأحزاب التي تم حلها في سورية عدا الحزب الشيوعي[34]، على الرغم من أن

الدساتير التي وضعت في سورية بعد الاستقلال أجازت حق الاجتماع وتأليف الجمعيات والأحزاب السياسية على أن تكون غاياتها مشروعة ووسائلها سلمية وضمن الإطار الديمقراطي، إلاّ أن الهدف الأساس من حل الأحزاب هو إضعاف وتحييد الزعماء السياسيين السوريين لتأمين تبعية سورية لمصر.

نُظم البناء السياسي لكلا الدولتين لتكون الجمهورية العربية المتحدة وفق **المادة (58)** "تتكون من اقليمين هما الإقليم الشمالي الذي تمثله سورية والإقليم الجنوبي الذي تمثله مصر، وتقرر تشكيل مجلس تنفيذي وحكومة مركزية لكل أقليم، ويكون تعيين رئيس ووزراء لكل منهما بقرار من رئيس الجمهورية بناءً على اقتراح المجلس التنفيذي، أما اختصاصهما فكان مقتصراً على دراسة وفحص الموضوعات التي تتعلق بتنفيذ السياسة العامة للإقليم" ضمن إطار السياسة العامة للدولة بأسرها، وعرض توصيات المجلس على رئيس الجمهورية[35]، وهذا يعطي تصوراً أن المجالس التنفيذية التي أُنشئت ليست إلا هيئات استشارية تختص بدراسة الموضوعات التي تتعلق بتنفيذ السياسات العامة للإقليم، وليس لها سلطة البت والتقرير في أي مسألة من المسائل المعروضة، بينما في معظم الدساتير نجد أن السلطة التنفيذية المتمثلة بمجلس الوزراء لديها من الصلاحيات الدستورية التي تمكنها من اتخاذ القرارات التي تتعلق بسياسة البلد،أما الأمر الملفت للنظر في الدستور غياب أي إشارة إلى دور الدين في الدولة، سواء بالنسبة لهوية الدولة، أو شرط الرئاسة، أو دور الشريعة أو الفقه في التشريع[36].

الهيكل الدستوري للجمهورية العربية المتحدة:

تقرر وجود ثلاث سلطات في دولة الجمهورية العربية المتحدة ولنظام الحكم فيها بعد أن تم الإعلان عن الدستور المؤقت بتاريخ 5 آذار 1958 وهي كالآتي:

- **السلطة التنفيذية:**

بموجب القوانين والأحكام السارية في سورية ومصر عند العمل بهذا الدستور وبحسب **المادة (44)** مثل "رئيس الجمهورية السلطة التنفيذية"، وهو "القائد الأعلى للقوات المسلحة"[37]، وقد جمع في شخصه رئاسة الجمهورية، ورئاسة الحكومة ومنحهِ صلاحيات واسعة، إذ ترك له مهمة "تعيين أعضاء مجلس الأمة المناط بهم السلطة التشريعية" **وفق المادة (13)**، فضلاً عن أن له حق حل المجلس، فإذا حله وجب تشكيل المجلس الجديد ودعوته للانعقاد خلال ستين يوماً من تاريخ الحل وذلك بموجب **المادة (38)** من الدستور، وهذا يعطي تصوراً واضحاً أن رئيس الجمهورية اصبح مشرَّعاً غير مباشر بواسطة نواب مُعينين من قبله، وعلى الرغم من أن الدستور لم يوضح كيفية تأليف الحكومة، إلا أن **المادة (46)**

أكتفت بتخويل رئيس الجمهورية تعيين نواباً له، وتُعد سابقة جديدة في تأريخ سورية الدستوري، وتم تعيين كل من[38]:

1. أكرم الحوراني: عن الأقليم الشمالي السوري، ويكلف بالشؤون الاجتماعية ورسم وتنسيق السياسة العامة للخدمات والرقابة التنفيذية عليها.
2. صبري العسلي: عن الاقليم الشمالي السوري، ويكلف بالسياسة العربية ورسم وتنسيق شؤون الوحدة بين الاقليمين والنواحي التابعة لها.
3. عبد اللطيف البغدادي: عن الاقليم الجنوبي المصري، ومهمته التخطيط والأعمار والمسائل الاقتصادية والانتاجية ومراقبة تنفيذها.
4. عبد الحكيم عامر: عن الاقليم الجنوبي، ويكلف بشؤون الدفاع والقوات المسلحة.

لم يحدد الدستور مكانة أو مهمة نواب الرئيس، ولا علاقة بعضهم ببعض، وإنما ركّز على تنفيذ سياسته، وأصبح ابرام القرارات الأساسية بيد رئيس الجمهورية مما أفقد نوابه فعاليتهم وسلطتهم الدستورية.

مارس رئيس الجمهورية صلاحيات ومهام السلطة التنفيذية وفق النظام الرئاسي الجديد، وبحسب ما أشارت اليه **المادة (47)** من الدستور فمن حقه "تعيين الوزراء وإعفائهم من مناصبهم، ويتولى كل وزير منهم الإشراف على وزارته ويقوم بتنفيذ السياسة العامة التي يضعها رئيس الجمهورية"، وتعد هذه المادة منسجمة مع إرادة رئيس الدولة الذي أخذ بمبدأ الحزب الواحد، وعدم وجود أحزاب سياسية متعددة داخل البرلمان[39]، فضلاً عن ذلك فقد أعطى دستور الوحدة رئيس الجمهورية صلاحيات وسلطات واسعة، تفوق الصلاحيات الممنوحة للرئيس بموجب دستوري 1953 السوري و1956 المصري، وهذه الصلاحيات تشمل "حق إصدار القوانين أو التشريعات والتي تدخل ضمن اختصات مجلس الأمة إذا اقتضت الضرورة في حال غياب المجلس، واشترط لإلغائها اتفاق ثلثي أعضائه"[40]، ومنح الدستور الرئيس حق إعلان حالة الطوارئ دون الرجوع إلى المجلس وفق **المادة (57)**، وسلط يده على المؤسسة التشريعية، من حيث "حقه بدعوتها إلى الانعقاد وفض اجتماعاتها" وحلها وتشكيل أخرى بديلة بمقتضى **المادة (17)**، وهكذا أصبح الرئيس يحكم دون أي قيد تشريعي[41]، ولم تجوّز **المادة (45)** "لرئيس الجمهورية في أثناء مدة رئاسته أن يزاول مهنة حرة، أو عملاً تجارياً أو مالياً أو صناعياً، أو أن يشتري أو يستأجر شيئاً من أموال الدولة، أو أن يبيعها أو يؤجرها شيئاً من أمواله، أو أن يقاضيها عليه"[42].

•السلطة التشريعية:

بموجب المادة (13) من الدستور تم تشكيل (مجلس الأمة) الذي يتولى السلطة التشريعية لكلا البلدين ومقره في القاهرة، ولم تحدد مفاوضات الوحدة كيفية تكوينه في بادئ الأمر وعدد أعضائه والنسبة المخصصة للسوريين أو المصريين وإنما تركت الأمور لرئيس الجمهورية يمارسها تبعاً لإرادته الذاتية، واشترطت **المادة** أيضاً "أن يكون نصفهم على الأقل من بين اعضاء مجلس النواب السوري والأمة

المصري"، ويتم اختيارهم عن طريق التعيين بواسطة رئيس الجمهورية، وقد اختلف عن الدستور المصري لعام 1956م الذي حدد آلية اختيار الاعضاء بواسطة الانتخاب السري العام[43]، وهذا يوضح مدى هيمنة رئيس الجمهورية على مجلس الأمة المُعيّن الذي افتقد إلى عدم قدرته في تحقيق نوعٍ من الرقابة والتوازن في ظل النظام الرئاسي الجديد، ويعتبر مجلس الأمة هو المسؤول على مراقبة أعمال السلطة التنفيذية" استناداً **للمادة (14)** من الدستور، كما أن له اختصاصاته المالية والسياسية، واشترطت **المادة (15)** "أن لايقل عمر العضو المرشح لمجلس الأمة عن (30) سنة"[44]، فيما حددت **المادة (19)** قسم كل عضو أمام مجلس الأمة في جلسة علنية قبل أن يتولى مهامه النيابية بصيغته الآتية "**أقسم بالله العظيم أن أحافظ مخلصاً على الجمهورية العربية المتحدة ونظامها، وأن أرعي مصالح الشعب وسلامة الوطن، وأن أحترم الدستور والقانون**"[45].

اختزل الدستور أيضاً الحقوق والحريات في الباب الثالث بعنوان **(الحقوق والواجبات العامة)** إلى أربع مواد هي: **المادة (7)** التي أشارت إلى أن "المواطنون لدى القانون سواء وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، بينما اكدت **المادة (8)** أنه "لاجريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون"، وحضرت **المادة (9)** تسليم اللاجئين السياسيين"، "والحريات العامة مكفولة في حدود القانون"[46]، وتجدر الإشارة إلى أنّ **المادة (10)** تعكس الروح التقييدية للحريات، لاسيما ربطها بحدود القانون الصادر في أغلب الأحيان عن السلطة التنفيذية، فلم يعدد هذه الحريات، ولم يُبين ماهيتها، ولم يتطرق إلى الحقوق العامة ولا الشخصية، وهذا يدلل على تقليص مساحة الحقوق والحريات أو تقييدها، والالتفاف على تطبيقها.

تأسيسياً على ماتقدم فإنَّ نصوص الدستور لم تشر إلى واضعه ومدة العمل به أو من أقره بعد مناقشته، ولا عرضه على الاستفتاء الشعبي، ولا إلى السلطة التي ستتولى إصدار الدستور الدائم فيما بعد، والمتتبع لدستور الجمهورية العربية المتحدة تتضح لديه منذ البداية معالم النظام الفردي الذي جعل من جمال عبد الناصر صاحب السلطة الفعلية المهيمنة على سورية كما كان الحال في مصر.

تشكلت أول حكومة دستورية في دولة الوحدة في 6 آذار 1958 برئاسة جمال عبد الناصر، وكان هذا أول تطبيق عملي للدستور المؤقت، وقد تكونت الوزارة الأولى من 34 وزيراً، فيها أربعة نواب لرئيس الجمهورية الذين سبق ذكرهم، و 20 وزيراً في الإقليم المصري و 14 وزيراً في الإقليم السوري[47].

تجدر الإشارة إلى أنه بسبب التوسع في هيكل الدولة تطلب زيادة عدد الوزراء في الجمهورية المتحدة بسبب تطور مفهوم الدولة في مصر أكثر منه في سورية، فضلاً عن كثرة عدد سكانها والتوسع في مساحتها، فيما حظي المصريون بالحقائب الوزارية الهامة، ولم تكن مهام الوزراء السوريين واضحة بل كانوا تحت تصرف الرئيس ليس أكثر[48].

حققت تلك الحكومة تطورات هادفة في سورية على الرغم من قصر مدتها التي استمرت لأكثر من سبعة أشهر، وأصدرت مجموعة من القوانين الهادفة لدعم اقتصاد سورية منها قانون العلاقات الزراعية الصادر في 4 أيلول من العام نفسه، وقانون الإصلاح الزراعي في 27 أيلول، وقانون التعاون، وقانون

أملاك الدولة، وقانون المصرف الزراعي، وبدأت بصياغة خطة عشرية لتطوير الاقتصاد والتحضير لمشروع خطة خمسية في ضوء التجربة والممارسة وتقويم الايجابيات والسلبيات[49].

ظهرت مصر في هذه التركيبة السياسية المعقدة الجهة المسيطرة على الدولة الجديدة، اذ تم تعيين محمود رياض مستشاراً خاصاً للرئيس في قضايا الاقليم الشمالي، وأصبح يمارس صلاحيات رئيس الجمهورية بالنسبة للكثير من القضايا الإدارية والسياسية، ومراقبة أعمال المجلس التنفيذي والنظر في قرارته، وفي هذا دلالة ليس على حذر عبد الناصر من الوزراء السوريين فحسب، بل أيضاً إلى رغبته في الالتفاف حولهم بإقامة سلطة عليا من المصريين تكون على احتكاك مباشر بين دمشق والقاهرة[50]، ومنذ الأيام الأولى للوحدة، توافد إلى سورية أعداد من المصريين للعمل كمستشارين في الحكومة المحلية، وتأكدت الميول نحو جعلها مقاطعة تدور في فلك مصر في عملية بسط اليد أيضا على المؤسسة العسكرية[51].

إنّ أهم الأحداث السياسية الداخلية التي قامت في سورية في ظل نظام الوحدة هو تعيين عبد الحكيم عامر نائباً لرئيس الجمهورية في الإقليم الشمالي[52]، إذ زُوّد بمرسوم 21 تشرين الأول 1959م المتضمن سلطات وصلاحيات رئيس الجمهورية لإعداد برنامج دمج إقليميَّ الجمهورية وتنفيذه، ووضع الخطط لتنمية الاقتصاد السوري ضمن الميزانية المحددة، والإشراف على التنظيمات الإدارية والشؤون العامة، كما وضع المرسوم المجلس التنفيذي تحت سلطة عبد الحكيم عامر وجعل كل قرار يتخذه الوزراء التنفيذيون يحتاج إلى إقراره، وكذلك الإشراف على تنظيم الاتحاد القومي في الإقليم السوري[53]، وباشر مهامه بدعوة المجلس التنفيذي للإقليم السوري للانعقاد برئاسته، وأوقف إرسال المعاملات الرسمية إلى القاهرة لتعرض عليه بموجب الصلاحيات الممنوحة إليه، وهكذا انتزع المرسوم السلطات التي وضعت سابقاً تحت أيدي السوريين وأصبحت تحت حكم المشير المصري الذي أطلق عليه السوريون المفوض السامي[54]، ونتيجة لسياسة المشير عبد الحكيم عامر وتسلطه واستخدام نفوذه قدّم أربعة وزراء من حزب البعث استقالاتهم في كانون الأول عام 1959م، لأنهم لايمتلكون سلطة فعلية، من بينهم نائب الرئيس ووزير العدل الحوراني الذي كان أبرز الداعين إلى الوحدة، ووزير الثقافة والتوجيه القومي صلاح الدين البيطار، ووزير العمل والشؤون الاجتماعية في المجلس القطري التنفيذي عبد الغني قنوت، إضافةً إلى وزير شؤون الإصلاح الزراعي مصطفى حمدون[55].

أصدر عبد الناصر في 20 أيلول 1960م عقب استقالة وزراء البعث قراراً بتعيين عبد الحميد السراج رئيساً للمجلس التنفيذي لسورية، وسكرتيراً للاتحاد القومي، فضلاً عن مهام وزارة الداخلية، وتميز حكمه بالسيطرة على أجهزة أمن الدولة، مدفوعاً برغبة التسلط والسيطرة على الحكم، وقام السراج بتشكيل جهاز للأمن سُمي بالمكتب الخاص، أنيطت به مهمة الأمن الداخلي والخارجي، ومراقبة اجتماعات الضباط السوريين المشكوك في ولائهم للوحدة، ومراقبة الانشطة السياسية والاجتماعية، واعتقال من يشتبه به، وأصدر تعليمات بعدم السماح لأي مواطن بمغادرة الأراضي السورية إلا بعد الحصول على

تأشيرة خروج أو إذن السفر[56]، وارْتأى عبد الناصر حل المجالس التنفيذية في البلدين، وأعلن في 16 آب 1961 تشكيل حكومة مركزية واحدة للجمهورية المتحدة برئاسته ومقرها القاهرة بدلاً من دمشق[57].

يتضح أن الإجراء الأخير الذي قام به عبد الناصر لمحاولة نقل عاصمة الجمهورية المتحدة يعتبر مخالفاً لمبادئ وروح الدستور المؤقت، التي تقتضي أن تكون هنالك حكومة مركزية تنفيذية في دمشق على اتصال مباشر ووثيق بالمواطن السوري لحل مشكلاته.

أصبح السراج نائباً لرئيس الجمهورية في الحكومة المركزية الموحدة وكان يتوجب عليه الإقامة في القاهرة بعيداً عن سورية، وهذا الأمر لم يرتضيه السراج لعلمه أنه يعد تحجيماً لنفوذه وتقليصاً لصلاحياته، فترك القاهرة وعاد إلى دمشق ليجد عبد الحكيم عامر قد انيطت به صلاحيات الحاكم العام على سورية ومزوداً بكافة الصلاحيات الممنوحة له من رئيس الجمهورية، مما أحدث خلافاً بينه وبين المشير عبد الحكيم عامر والذي انعكس على مستقبل الوحدة وأدخلت البلدين في أزمة سياسية، اذ كان لكل من السراج وعبد الحكيم عامر نفوذه وصلاحياته وأتباعه في الإقليم الشمالي السوري[58]، وترأس السراج فور وصوله إلى دمشق اجتماع اللجان التنفيذية للاتحاد القومي موضحاً أن هنالك حملة لتمصير سورية، فيما أبدى عبد الحكيم عامر مخاوفه من تحركات السراج المشبوهة، وطالبه بأن ليس من حقه عقد الاجتماع، زاعماً أنه المسؤول عن الاتحاد القومي، وأصدر عبد الحكيم عامر جملة من الخطوات لتقليل نفوذ السراج منها[59]:

أولاً: عزل مروان السباعي مدير الأمن العام من منصبه الذي يعد رجل السراج الأول.

ثانياً: اعتقال عدد من الضباط الموالين للسراج ونقل البعض الآخر منهم إلى القاهرة.

ثالثاً: توحيد دائرتي المخابرات العامة في سورية ومصر برئاسة صلاح نصر التي مقرها القاهرة، وإغلاق مكتب المخابرات السرية.

تميزت مرحلة الوحدة إهدار للحريات السياسية، وإلغاء الحزبية، وتفرد عبد الناصر في السلطة، وانهيار الوضع الاقتصادي، مما كان له الأثر السيّئ على المستقبل السياسي لسورية، ورغم أمد الوحدة القصير إلا أن سورية لم تستطع أن تؤدي أي دور في السياسة العربية وأصبحت معزولة عن المحيط العربي بسبب السيطرة المصرية، لاسيما وأنّ عبد الناصر لم يستطع أن ينفتح على هذا الفضاء الجديد[60].

تأسيساً على ما تقدم لم يكتب لدولة الوحدة الاستمرار لكونها وحدة فرضها الواقع تحت تأثير الضغط الجماهيري العاطفي دون دراسة معمقة لكيفية ممارسة صلاحياتها بين اقليمين توجد فيهما تباينات اقتصادية واجتماعية بين المواطنين، إضافة لتغليب مصلحة بلد على آخر، ولأنها اخذت طابع الوحدة الاندماجية ذات الطابع المركزي الذي لم يُراعِ الفروقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والجغرافية القائمة بين البلدين، مما أثر على مستقبل الوحدة وعجل بنهايتها وتفككها من خلال الانقلاب الذي حدث في 28 أيلول 1961م.

المبحث الثالث: الانقلاب السوري وانهيار دولة الوحدة 1961_1962م:

حدث انقلاب عسكري في سورية قاده مجموعة من الضباط السوريين بقيادة عبد الكريم النحلاوي في 28 أيلول 1961م أدى إلى الانفصال عن الجمهورية العربية المتحدة، وأكد البيان الذي أعلنه الانقلابيون :"**بأنها ليست حركة انفصالية، وإنما هي حركة لتصحيح مسار الوحدة، وان ولاء ضباطها هو للوحدة والقومية العربية**"[61]، وأحكم الانقلابيون سيطرتهم على كافة قطاعات الجيش السوري، وتم اتخاذ عدة إجراءات منها اجبار المشير عبد الحكيم عامر واللواء جمال فيصل على مغادرة دمشق بطائرة خاصة إلى القاهرة، واعتقال عبد الحميد السراج نائب الرئيس، والاعلان عن حل التنظيم السياسي السوري للاتحاد القومي، وفسح المجال لجميع المصريين مدنيين كانوا أم عسكريين من مغادرة البلاد[62]، وتم تكليف حكومة مدنية برئاسة مأمون الكزبري في 29 أيلول من العام نفسه لإدارة شؤون البلاد ريثما يتم عودة الحياة الدستورية لوضعها الطبيعي، وتخويلة سلطة تسمية الوزراء واصدار المراسيم التشريعية[63]، وأعلنت الحكومة في معرض بيان لها في مجال السياسة الداخلية عن إعادة الحريات الديمقراطية للمواطنين، كحرية النشر والتعبير عن الرأي، والغاء جميع القوانين الاستثنائية وأنواع الرقابة المختلفة التي تضيق على الفرد حرياته ومختلف الفئات الاجتماعية الواسعة[64].

اعترف عبد الناصر بانفصال سورية عن مصر، وصرح في 5 تشرين الأول قائلاً: "**انني أرى بأنّه ليس من المهم في الوقت الحاضر أن تبقى سورية جزءاً من الجمهورية العربية المتحدة، بقدر ماهو الآن أن تبقى سورية عربية، وان يبقى الشعب العربي هو الحاكم في سورية**"[65].

تم وضع دستور مؤقت للجمهورية العربية السورية الذي أقره مجلس الوزراء في 12 تشرين الثاني 1961م، وأهم المواد التي تضمنها الدستور المؤقت بعد الانفصال بناءً على قرار مجلس الوزراء المرقم 216 إلى جانب مواد دستور 1950 السوري هي[66]:

- **المادة (1)**: الجمهورية العربية السورية دولة مستقلة ذات سيادة وهي جزء من الوطن العربي الكبير.
- **المادة (2)** ينتخب الشعب مجلساً تأسيسياً ونيابياً لمدة أربع سنوات بطريق الاقتراع السري المباشر، وليس كما تضمن دستور الوحدة أن يتم الاختيار عن طريق التعيين.
- **المادة (4)** يتولى المجلس وضع دستور للجمهورية خلال مدة أقصاها ستة أشهر ثم يتحول إلى مجلس نيابي.
- **المادة (6)** يمارس المجلس السلطة التشريعية خلال فترة وضع الدستور وفق الأسس التالية: أ_يُقترح القانون من الحكومة أو من عشرة نواب على الأقل، ب_ يصدر القانون بعد إقراره من المجلس عن رئيس الجمهورية وينشر في الجريدة الرسمية، ج_ يحق لرئيس الجمهورية إعادة القانون إلى المجلس خلال عشرة أيام لإعادة النظر فيه فإذا أصر المجلس على القانون نشره رئيسه حكماً.
- **المادة (7)** ينتخب المجلس رئيس الجمهورية لمدة خمس سنوات بأكثرية ثلثي أعضائه في الاقتراع الأول وأن لم يحصل فبالأكثرية المطلقة وفي المرة الثالثة فبالأكثرية النسبية.

• **المادة (8):** أ_ يتولى السلطة التنفيذية رئيس الجمهورية بمعونة الوزراء، ب_ يمارس رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء والوزراء السلطة التنفيذية وفق الأحكام المنصوص عليها في دستور 1950م حتى نشر الدستور الجديد[67].

تشكلت وزارة جديدة ترأسها عزت النص في 20 تشرين الأول 1961 بعد استقالة مأمون الكزبري وكانت مهمتها الرئيسية تقتضي إجراء انتخابات نيابية للبلاد واختيار رئيس جمهورية لمدة خمس سنوات، ووضع دستور جديد بدلاً من دستور الوحدة[68]، وتم انتخاب المجلس التأسيسي والنيابي الذي ترأسه فور تشكله مأمون الكزبري في 14 كانون الأول من العام نفسه، وكان عدد أعضائه (171) عضواً، وبعدها الاستفتاء على الدستور المؤقت الذي وافق عليه الشعب السوري بالاستفتاء الذي نشر في 15 كانون الأول، وانتخب بعد ذلك ناظم القدسي[69] رئيساً للجمهورية في 18 كانون الأول بعد تنازل خالد العظم[70] له عن أصواته، وعهد إلى معروف الدواليبي تشكيل وزارة دستورية في 22 كانون الأول بعد أن قُبلت استقالة وزارة عزت النص[71]، وأعلنت الوزارة برنامجها الذي يتضمن إلغاء القوانين التي تحد من الحريات العامة، والنظر في قوانين التأميم، باستثناء قانون الإصلاح الزراعي، إذ أكدت الحفاظ عليه واحترام الملكية الخاصة، وتعهدت بالتمسك بسياسة الحياد الإيجابي في ضوء السياسة الخارجية للحكومة[72].

أقر القدسي إعادة تطبيق دستور 1950م السوري مع بعض التعديلات البسيطة التي أُدخلت عليه لاسيما الاسم الرسمي للجمهورية، فبحسب **المادة (1)** عُدل اسم الجمهورية من "الجمهورية السورية" إلى "**الجمهورية العربية السورية**"، وتحل تسمية "**الشعب العربي في سورية**" بدلاً من "الشعب السوري"، وعملاً بأحكام **المادة (59)** من الدستور يمنح مجلس النواب السلطة التنفيذية ممثلة بمجلس الوزراء صلاحيات إصدار مراسيم تشريعية لها صفة القانون وذلك لمدة سنة واحدة من تاريخ نشر هذا القانون[73].

بادر عبد الكريم النحلاوي بانقلاب عسكري جديد في 28 آذار 1962م، وبرر محاولته الانقلابية:"**إصلاح ما أفسده التقليديون بسياستهم الرجعية من سوء استخدام للسلطة، والعمل على إعادة الاعتبار للإصلاح الزراعي وقوانين التأميم التي حدثت في عهد عبد الناصر، والرجوع الى مسألة الوحدة بين البلدين**"[74]، وتم الضغط على القدسي بعدم ممارسة مهامه كرئيس للجمهورية إلا اذا قام بحل المجلس وتعطيله، إلا أنه رفض ووضعوه قيد الاعتقال، ولكن ما لبث أن عاد القدسي في 28 آذار 1962م لممارسة عمله من جديد بعد فشل تلك الحركة لأنها لم تحظَ بأي دعم من رجال السياسة وقادة الجيش، واستمرار التظاهرات الشعبية المطالبة بعودة الحكومة المدنية[75]، فيما تشكلت وزارة جديدة ترأسها خالد العظم في 13 أيلول من العام نفسه[76]، وبقي الأمر كذلك حتى قيام انقلاب 8 آذار 1963م، لتشهد سورية نهاية مرحلة مهمة من تأريخ سورية المعاصر وبداية مرحلة دستورية جديدة عرفت انقلاب حزب البعث.

الخاتمة

افصح البحث في تفاصيله الدقيقة عن ايضاحات مهمة لمحطات عن أهم اتجاهات المد القومي والوحدوي وابرز التطورات السياسية والتغيرات الدستورية للجمهورية العربية المتحدة عام 1958م، وتم التوصل إلى النتائج الاتية:

1. كانت فكرة الوحدة هاجس القوى القومية في سورية والجماهير الشعبية، لاسيما عندما التقت هذه القوى القومية الفاعلة في سورية وعلى رأسها حزب البعث الذي كان يدفع باتجاه الوحدة مع مصر في ضوء التوجهات المشتركة لمقاومة الاستعمار وأعوانه ورفض مشروع إقامة الاحلاف الاستعمارية ومواجهة التحديات الداخلية والخارجية.
2. إنَّ نصوص دستور الوحدة عام 1958م لم تشر إلى واضعه ومدة العمل به أو من أقره بعد مناقشته وضرورة عرضه على الاستفتاء الشعبي، ولا إلى السلطة التي ستتولى إصدار الدستور الدائم فيما بعد.
3. أن الهيكل السياسي والدستوري الذي قامت عليه الوحدة تسبب في حالة تهميش للدور السوري وهيمنة شبه كاملة لمصر، لا سيما وأن الرئيس عبد الناصر أهمل مبادئ الفصل بين السلطات، وهو بحد ذاته مخالف لطبيعة النظام السياسي الرئاسي الديمقراطي.
4. كرس الدستور نهاية النظام النيابي في سوريا، وأقام نظاماً رئاسياً أعطى رئيس الجمهورية السلطة المطلقة، فهو الذي يضع السياسة العامة للدولة ويصدر القوانين، وجرد المجلس التنفيذي في الإقليم الشمالي ونواب الرئيس من كافة الصلاحيات حتى في نطاق اختصاصاتهم عندما يتضمن الأمر التنسيق بين الوزارات أو التخطيط والبت فيها.
5. استبعد الدستور تعدد الأحزاب والمنظمات السياسية والنقابية، ونص على أن المواطنين يكوّنون (اتحاداً قومياً)، وافتقر الدستور إلى مضمون الديمقراطية والعدالة الاجتماعية القائم على التضامن الاجتماعي، وعدم تبني تخطيط اقتصادي واجتماعي مدروس.
6. عدم وجود نص في الدستور حول تشكيل (لجنة الوحدة) التي ترسم سياسة ومراحل الوحدة وتشرف على تنفيذها، والذي دفع فيما بعد إلى الانفصال عبر انقلاب عام 1961م.

---

[1] مشروع ايزنهاور: تقدم به الرئيس الأميركي ايزنهاور في 5 كانون الثاني 1957م والقى خطاباً أمام الكونغرس مؤكداً على عزم بلاده ملء الفراغ السياسي الذي أحدثه انسحاب بريطانيا وفرنسا في الشرق الأوسط، ولمواجهة المد الشيوعي، وتجدر الإشارة إلى أن الولايات المتحدة التجأت إلى استثمار النتائج التي تمخضت عن العدوان الثلاثي على مصر عام 1956م، وطالب الرئيس الأميركي تخويله حق استخدام القوات الأميركية عند الضرورة لأن مثل هذا القرار سيمنع الاتحاد السوفيتي من القيام بأي عمل، وستتوفر للشرق الأوسط درجة من الاستقرار، وتحقيق السلم والمحافظة على استقلال دول المنطقة، وأعلن عن موافقته على تقديم المساعدات الاقتصادية والعسكرية لكل بلد يطلب ذلك. للمزيد ينظر: د.ع.و، ملف

العالم العرابي، سورية، العلاقات مع الولايات المتحدة: من مشروع ايزنهاور إلى الأزمة اللبنانية 1955_1958، 12 تموز 1978، ملفة رقم س_1304/2؛ عبد الله فوزي الجنايني، أثر إعلان مبدأ إيزنهاور على دول المشرق العربي: دراسة وثائقية، مج16، ع16، مجلة مصر الحديثة، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة_2017م، ص260_270.

(2) جمال الدين الآتاسي، الطريق السورية إلى الوحدة، (أربعون عاما على الوحدة المصرية السورية 22_23 شباط سنة 1998م)، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة_1999م، ص25.

(3) بيير بوداغوفا، الصراع في سورية 1945_1966م، ترجمة ماجد علاء الدين وانيس المتني، دار المعرفة، دمشق_2008م، ص136.

(4) شكري القوتلي: ولد عام 189م في دمشق وأكمل دراسته فيها، وفي اسطنبول أنضم الى جمعية العربية الفتاة، وشارك في حكومة الأمير فيصل عام1920م، أبعده الاستعمار الفرنسي بعد الاحتلال من البلاد وعاد إليه عام 1930م، انتخب نائباً في البرلمان عام 1942م، ثم رئيساً للجمهورية عام 1943م، توفي عام 1967م. للمزيد ينظر: عبد اللطيف يونس، شكري القوتلي تاريخ أمة في حياة رجل 1908_1958م، دار المعارف للطباعة والنشر، القاهرة_1959م، ص 3_24.

(5) هاشم الاتاسي: ولد بحمص عام 1865م، ودرس في بيروت وتدرج في المناصب الإدارية إلى أن انتخب عضواً في المؤتمر السوري العام عام 1919م، ثم رئيساً للوزراء ووزيراً للداخلية في العهد الفيصلي حتى استقالته في 25 تموز1920م، كما انتخب رئيساً للمجلس التأسيسي السوري في 7 شباط 1928م، وتولى رئاسة الكتلة الوطنية عام 1932م، توفي 6 كانون الأول 1960م.للمزيد ينظر: عثمان بوذينة، احداث العالم في القرن العشرين١٩٦٠_1969م، تونس_2001م، ص٣٨_٣٧.

(6) صبري العسلي: ولد في دمشق عام 1903م وأكمل دراسته فيها ونال إجازة الحقوق عام 1924م، شارك في الثورة السورية الكبرى عام 1925م، وانضم عام 1930م إلى الكتلة الوطنية، من مؤسسي الحزب القومي عام 1947م، ترأس الحكومة السورية بعد الإطاحة بنظام الشيشكلي عام 1954م، توفي في دمشق ودفن فيها عام 1970م. للمزيد ينظر: سليمان سليم البواب، موسوعة أعلام سورية في القرن العشرين، ج3، دار المنارة، دمشق_2000، ص383.

(7) مازن يوسف الصباغ، سجل الدستور السوري، ط1، دار الشرق للطباعة والنشر، دمشق_2010م، ص275.

(8) جريدة صوت العرب، ع423، دمشق، 16 أيلول 1955م

(9) مؤتمر باندونغ: عقد في 24 نيسان 1955م في مدينة باندونغ الاندنوسية، حضرته وفود 29 دولة أفريقية وأسيوية، بمشاركة رئيس وزراء الهند جواهر لال نهرو، وجوزيف تيتو رئيس يوغسلافيا، وكان النواة الأولى لحركة عدم الانحياز التي تأسست فيما بعد، ترأس المؤتمر رئيس الجمهورية الاندنوسية احمد سوكارنو، وأقر المؤتمر احترام سيادة جميع الدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الآخرى، وحق أي دولة في الدفاع عن نفسها بمفردها أو مع غيرها من الدول طبقاً لميثاق الأمم المتحدة. للمزيد ينظر: مالك بن نبي، فكرة الأفريقية الأسيوية في ضوء مؤتمر باندونغ، ترجمة عبد الصبور شاهين، ط3، دار الفكر المعاصر، دمشق_2001م، ص190.

(10) محمد فرج، النضال الشعبي في سورية وقصة الانقلاب، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة_د.ت، ص90.

(11) جمال عبد الناصر: ولد في أسيوط عام 1918م، شكل حركة الضباط الأحرار التي قادت الى ثورة 23 تموز 1952م، تولى رئاسة الجمهورية عام 1956م، شارك في مؤتمر باندونغ عام 1955م، ومؤتمر أديس بابا عام 1964م الذي وضع ميثاق الوحدة الأفريقية، توفي عام 1970م. للمزيد ينظر: تركي ظاهر، أشهر القادة السياسيين: من يوليوس قيصر إلى جمال عبد الناصر، ط2، دار الحسام للطباعة والنشر، بيروت_1992م، ص156_157.

[12] مازن يوسف الصباغ، الأنقلاب العسكري الرابع في سوريا حلب 25/ 2/ 1954م: من نهاية عهد الرئيس أديب الشيشكلي في 25/ 2/ 1954م وحتى قيام الجمهورية العربية المتحدة في 22/ 2/ 1958، دار مي للنشر، دمشق_2013م، ص23_235.

[13] كان لوزارة سعيد الغزي التي تشكلت في 13 أيلول 1956 دور كبير في عقد اتفاقية الدفاع العسكري المشترك بين الحكومة السورية والمصرية والتي نصت على (13) مادة أهمها: المادة الأولى: تؤكد الدولتان المتعاقدتان حرصهما على دوام الأمن والسلام واستقرارهما وعزمهما على فض جميع نزاعتهما الدولية بالطرق السلمية. المادة الثانية: عملاً بحق الدفاع الشرعي الفردي الجماعي عن كيانهما تلتزم الدولتان بإن تبادر كل منهما إلى معونة الدولة المعتدى عليها مع إبلاغ مجلس الجامعة ومجلس الأمن بوقوع الاعتداء وفق المادة السادسة من ميثاق جامعة الدول العربية. المادة الخامسة: تنفيذاً لأغراض هذه الاتفاقية قررت الدولتان المتعاقدتان إنشاء الجهاز التالي: أ_ مجلس أعلى. ب_مجلس حربي. ج_قيادة مشتركة. للمزيد يُنظر: مازن يوسف الصباغ، الأنقلاب العسكري الرابع في سوريا حلب 25/ 2/ 1954م: من نهاية عهد الرئيس أديب الشيشكلي في 25/ 2/ 1954م وحتى قيام الجمهورية العربية المتحدة في 22/ 2/ 1958، ص110_118.

[14] عبد الحميد السراج: ولد في حماه عام 1925م، تخرج من الكلية الحربية في حمص، وواصل دراسته في كلية أركان الحرب بباريس وتخرج منها عام 1947م ليشارك في صفوف المتطوعين في القتال ضد الصهاينة في حرب فلسطين عام 1948م، واصبح في آذار عام 1955 رئيساً لمكتب المخابرات، توفي في القاهرة يوم 23 أيلول عام 2013م. للمزيد ينظر: محمود صافي، سوريا من فيصل الأول الى حافظ الأسد 1918_2000م، ط1، الدار التقدمية، بيروت_2010م، ص224.

[15] ابراهيم محمد محمد ابراهيم، مقدمات الوحدة المصرية السورية 1943_1958م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة_1998م، ص191.

[16] حزب البعث العربي: يعد أهم حزب تأسس في سورية، وكانت افكار ومبادئ عصبة العمل القومي هي الأساس الذي أنبنى عليه الحزب على يد ميشيل عفلق وصلاح الدين البيطار وتم الاعلان عنه في نيسان 1943م، وفي آذار 1954 حصل دمج للبعث العربي بالحزب العربي الاشتراكي الذي يرأسه أكرم الحوراني وانتخب ميشيل عفلق أميناً عاماً للحزب الجديد "حزب البعث العربي الاشتراكي". للمزيد ينظر: محمد حرب فرزات، الحياة الحزبية في سوريا: دراسة تاريخية لنشوء الاحزاب السياسية وتطورها 1908_1955م، ط1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، دمشق_ 1955م، ص233_235.

[17] كمال ديب، تاريخ سوريّة المعاصر من الانتداب الفرنسي إلى صيف 2011، ط2، دار النهار، بيروت_2012م، ص170؛

Fayez Sayed , Arab Unity: Hope and Fulfillment, Devin_Adair, NewYork_1958, p.

[18] أكرم الحوراني: ولد في مدينة حماة عام 1911م، تخرج من كلية الحقوق، وانتسب أول مرة إلى الحزب السوري القومي الاجتماعي عام 1936م، وهو من مؤسسي حزب العربي الاشتراكي عام 1951م، وعند سيطرة الشيشكلي على الحكم هرب مع ميشيل عفلق وصلاح البيطار إلى لبنان، وفي منفاهم عام 1952م قرر الثلاثة دمج حزبي (البعث العربي) و(العربي الاشتراكي) ليصبح حزب البعث العربي الاشتراكي، توفي في عمان 1996م، للمزيد ينظر: يحيى سُليمان قسَّام، موسوعة سوريا البُنية والبُناة 1918_2005، مج2، ج1، ط1، دار المجد، دمشق_2007م، ص137_141.

[19] م.م.ن.س، د.ش6، د.ع7، ج1، 14 تشرين الأول 1957م، ص2.

[20] أنور السادات: ولد بمحافظة المنوفية عام 1918م، درس في الكلية الحربية وتخرج منها برتبة ملازم عام 1938م، تولى عدة مناصب مدنية اذ ترأس جريدة الجمهورية، أصبح نائب رئيس الجمهورية 1964_1970م، وبعد وفاة عبد الناصر تولى رئاسة الجمهورية في 17 تشرين الأول عام 1970م، قُتل في 6 تشرين الاول 1981م. للمزيد ينظر: توفيق علي منصور، عبور مصر من الهزيمة الى النصر: دراسة لعصري عبد الناصر والسادات، ط1، دار الحسام، القاهرة_1994م، ص88.

[21] للمزيد من التفاصيل حول اسماء الوفدين السوري والمصري ومداخلات النواب بشأن تحقيق الوحدة ينظر:م.م.ن.س، د.ش6، ج11، 18 كانون الثاني 1957م، ص382_383.

[22] ابراهيم محمد محمد ابراهيم، المصدر السابق، ص230.

[23] كانت الزيارة إلى مصر دون علم الحكومة السورية مما اثار سخط وغضب الرئيس شكري القوتلي على الرغم من المذكرة التي قدمها نائب رئيس الأركان أمين النفوري في 18 كانون الثاني 1958م إلى وزير الدفاع خالد العظم توضح الأسباب الموجبة لسفر الوفد العسكري، وأكدت المذكرة:" **أن الوحدة بين سورية ومصر ضرورة قومية مستمدة من ماضٍ وحاضر ومستقبل مشترك، وتضمنت المذكرة تحديد شكل الوحدة بأنها اندماجية لها دستور يعلن انشاء الجمهورية ويرسم نظام الحكم فيها ويفسح المجال لإنضمام بقية الشعوب العربية التي ستتحرر، وأن يكون لها رئيس واحد، وسلطتان تشريعية وتنفيذية واحدة، وفيما يتعلق بالوحدة العسكرية تقرر أن تقوم على أساس أن يكون هنالك قائداً أعلى للقوات المسلحة للدولة العربية الجديدة، ومجلس دفاع أعلى، وقوات مسلحة برية وبحرية وجوية موحدة التنظيم والتسليح والتدريب**"، وضم الوفد الذي تألف من (14) ضابطاً كل من: عفيف البرزي، مصطفى حمدون، أحمد عبد الكريم، أحمد الهنيدي، طعمة العودة الله، حسن حده، عبد الغني قنوت، محمد النسر، ياسين فرجاني، عبد الله جسومة، جادو عز الدين، مصطفى رام حمداني، أكرم الديري، جمال الصوفي. للمزيد ينظر: وليد المعلم، سوريا 1918_1958م التحدي والمواجهة، مطبعة عكرمة، دمشق_1985م، ص237؛ عدنان بدر حلو، سورية الخمسينيات: الديمقراطية المغدورة من عسكر الدولة إلى دولة العسكر، تقديم خالد نعمة، ط1، نون للنشر والطباعة والتوزيع، سورية_2015م، ص461.

[24] صلاح الدين البيطار: ولد في حي الميدان عام 1912م، من مؤسسي حزب البعث العربي عام 1947م، شغل منصب وزير خارجية سورية لعامي 1956_1958م، ووزير دولة للشؤون العربية في أول حكومة قامت بعد الوحدة عام 1958، أُبعِدَ بعد انقلاب 23 شباط 1966م إلى بيروت، اغتيل في باريس عام 1980م. للمزيد ينظر: يحيى سُليمان قسَّام، الموسوعة السورية الحديثة، ج4، دار نوبليس للنشر والتوزيع، بيروت_2003م، ص168.

[25] وليد المعلم، المصدر السابق، ص239.

[26] بيير بادغوفا، المصدر السابق، ص140.

[27] للاطلاع على النص الكامل لتوقيع الوحدة بين البلدين واسماء ممثلي جمهوريتي سورية ومصر اللذان حضرا مراسيم تلك الجلسة التاريخية ينظر: وليد المعلم، المصدر السابق، ص381_382؛ عادل سرهيد، التجربة الديمقراطية في سورية للمدة 1954_1958م، مجلة بابل للعلوم الانسانية، مج26، ع7، 2018م، ص10؛ د.ع.و، ملف العالم العرابي، سورية، العلاقات مع الاتحاد السوفيتي، 13 كانون الأول 1978، ملفة رقم س_1303/2.

[28] عبد الله فكري الخاقاني، الدبلوماسية السورية في عقدين 1958_1980م، ط1، دار النفائس، بيروت_2004م، ص7.

[29] تضمن دستور 1956م المصري الصادر عن مجلس قيادة الثورة على (196) مادة قانونية توزعت على مقدمة وستة أبواب: الباب الأول في الدولة المصرية، الباب الثاني المقومات الأساسية للمجتمع المصري، الباب الثالث الحقوق والواجبات العامة، الباب الرابع حول السلطات وفيه أربع فصول: الفصل الأول في رئيس الدولة، الفصل الثاني السلطة

التشريعية، والفصل الثالث السلطة التنفيذية والمتمثلة بالفرع الأول: رئيس الجمهورية، والفرع الثاني: الوزراء والفرع الثالث: الإدارة المحلية، الفرع الرابع: الدفاع الوطني والذي يشمل: أولاً: مجلس الدفاع الوطني، ثانياً: القوات المسلحة، والفصل الرابع في السلطة القضائية، وتضمن الباب الخامس أحكام عامة، أما الباب السادس والأخير اشتمل على أحكام انتقالية وختامية. للمزيد من التفاصيل حول دستور 1956م المصري ينظر: الوقائع المصرية، ع5، 16 كانون الثاني 1956م، ص1_15.

(30) حسان محمد شفيق العاني، المصدر السابق، ص209.

(31) الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، ع1، 13 آذار 1958م، ص16_19.

(32) محمد كامل ليلة، القانون الدستوري المصري، مطبعة الشروق، القاهرة_1996م، ص599.

(33) الاتحاد القومي: عبارة عن تنظيم سياسي موحد في سورية، تشكل في تشرين الثاني 1959 عوضاً عن الأحزاب السورية التي تم حلها، وتعتبر تجربة الاتحاد مماثلة لما كان معمولاً بها في مصر عام 1956م، وجرت الانتخابات للاتحاد على مستوى الجمهورية، والذي انبثق عنه أعضاء مجلس الأمة على مستوى الاقليمين الشمالي والجنوبي والبالغ عددهم (600) عضواً من أصل (2000) عضواً من أعضاء الاتحاد، وأصبح مأمون الكزبري رئيساً لمجلس الاتحاد القومي التنفيذي بدمشق، واقتضى المرسوم إجراء انتخابات مجالس محلية للاتحاد القومي، وصرح عبد الناصر"أن هدف هذه العملية هو القضاء على مخلفات الماضي، وتربية قادة سياسيين جدد لايعانون من مساوئ الأحزاب القديمة، وانه سيتم تنظيمه بشكل دقيق ليصبح ساحة معركة الأفكار والاتجاهات التي تستطيع بعد مدة من الانتقال إلى أحزاب سياسية مستقلة"، إلا أن الاتحاد لم يكن تنظيماً فعالاً لكونه لم يتعرض إلى مناقشة أي من افكار مشروعات القرارات أو السياسات التي كانت الحكومة المركزية أو المجلسان التنفيذيان على وشك تنفيذهما، وإنما كان تنظيم دعائي يهدف إلى توفير اطار يسمح بتعبئة المواطنيين لتبرير أساليب الحكم. للمزيد ينظر: بيير بادغوفا، المصدر السابق، ص148؛ مصطفى كامل السيد، بناء المؤسسات وآلية صنع القرار،(ندوة أربعون عاما على الوحدة المصرية السورية 22_23 فبراير سنة 1998م)، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية القاهرة_1999، ص119.

(34) حميد شهيد حسين العرداوي، التطورات الدستورية في مصر 1952_1970، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الآداب، جامعة الكوفة، 2013م، ص130.

(35) أمين اسبر، تطور النظم السياسية والدستورية في سورية 1946_1973م، دار النهار للنشر، بيروت_1979م، ص123؛ الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، ع1، 13 آذار 1958م، ص18.

(36) امين اسبر، المصدر السابق، ص118.

(37) **المادة (55)**. الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، ع1، 13 آذار 1958م، ص18.

(38) غسان محمد رشاد حداد، من تاريخ سورية المعاصر 1946_1966م، ط1، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية، عمان_2001م، ص129.

(39) امين اسبر، المصدر السابق، ص133.

(40) **المادة (53)**. مازن يوسف الصباغ، سجل الدستور السوري، ص438.

(41) الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، ع1، 13 آذار عام 1958، ص17.

(42) ابراهيم دراجي وريم تركماني، المسألة الدينية في الدساتير السورية: مسح تاريخي ومقارن، كلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية، 16 تشرين ثاني 2019م، ص6.

[43] تقرر في حزيران 1960 تعيين أعضاء المجلس والبالغ عددهم (600) عضواً، (400) منهم في الإقليم الجنوبي المصري و(200) في الإقليم الشمالي السوري، وتم اختيارهم من بين أعضاء مجلسي الأمة المصري والنواب السوري. يُنظر: عوني فرسخ، الانفصال ومابعده، (أربعون عاما على الوحدة المصرية السورية 22_23 فبراير سنة 1998م)، ص244؛ محمد عبد الكريم علي محافظة، الوحدة المصرية السورية في الصحافة الأردنية واللبنانية، اطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الدراسات العليا، الجامعة الاردنية، 1997، ص180.

[44] مازن يوسف الصباغ، سجل الدستور السوري، ص431.

[45] محمد عبد الكريم علي محافظة، المصدر السابق، ص181.

[46] **المادة (10)**. ينظر: الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، ع1، 13 آذار عام 1958، ص16.

[47] تضمنت الحكومة الجديدة الوزارة الاتحادية التي شملت (9) وزراء هم: زكريا محيي الدين للداخلية (المصري)، كمال الدين حسين للتربية والتعليم (مصري)، فتحي رضوان للإرشاد القومي (مصري)، محمود فوزي للخارجية (مصري)، صلاح الدين البيطار وزيراً للدولة (سوري)، أحمد حسن الباقوري للأوقاف (مصري)، علي صبري لشؤون رئاسة الجمهورية (مصري)، عزيز صدقي للصناعة (مصري)، فهمي رزاق نائباً لوزير الحربية (مصري)، في حين ضمت الوزارة التنفيذية للإقليم الشمالي السوري (11) وزيراً: عبد الحميد السراج للداخلية، حسن جبارة للتخطيط، مصطفى حمدون الشؤون للاجتماعية والعمل، شوكت القنواتي للصحة، عبد الوهاب حومد للعدلية، نور الدين كحالة للأشغال، أحمد عبد الكريم للشؤون البلدية القروية، خليل كلاّس للاقتصاد والتجارة، فاخر الكيالي للخزانة، أمين النفوري للمواصلات، أحمد الحاج يونس للزراعة، أما الوزارة التنفيذية للإقليم الجنوبي وضمت (10) وزراء هم: حسن عباس زكي للخزانة، أحمد عبده الشرباصي للأشغال العمومية، عبد المنعم القيسوني للاقتصاد والتجارة، كمال رمزي استيف للتموين، مصطفى خليل للمواصلات، كمال الدين رفعت للزراعة ووزيراً للدولة، محمد ابو نصير للشؤون البلدية والقروية، نور الدين طراف للصحة، احمد الحسني للعدل، حسين الشافعي للشؤون الاجتماعية والعمل ووزيراً للتخطيط. وللمزيد ينظر: غسان محمد رشاد حداد، المصدر السابق، ص139_141؛ مازن يوسف الصباغ، سجل الحكومات والوزارات السورية 1918_2010م، ط1، دار الشرق لطباعة والنشر، دمشق_2010م، ص216_218.

[48] تم استحداث وزارات جديدة في ظل الجمهورية العربية المتحدة، بينما نجد أن دستور 1928م حدد عددهم بسبعة وزراء، والوزارات المستحدثة هي: الأوقاف، الشؤون البلدية والقروية، الإرشاد القومي، التخطيط، الشؤون الاجتماعية، وزارة الدولة لشؤون الرئاسة، التموين، الصناعة، المواصلات، العمل والشؤون الاجتماعية..الخ. ينظر: امين اسبر، المصدر السابق، ص136.

[49] غسان محمد رشاد، المصدر السابق، ص142.

[50] أحمد عبد الكريم، أضواء على تجربة الوحدة، ط2، الأهالي للطباعة والنشر، دمشق_1991م، ص52.

[51] أندرو راثميل، الحرب الخفية في الشرق الأوسط: الصراع السري على سورية 1949_1961، ترجمة عبد الكريم محفوض، ط1، دار سلمية للكتاب، دمشق_1997م، ص192.

[52] علقت صحيفة (البناء) الصادرة في بيروت تحت عنوان من سيأتي بعد عامر: "**برزت علامة الخطر في دمشق بشكل واضح منذ ان عُين عبد الحكيم عامر حاكماً عليها وأُعطي السلطات كاملة لتنفيذ ساسة الوحدة، فاسناد مهمات سياسية ومدنية إلى قائد الجيش العام ظاهرة استثنائية في تأريخ الحكم**". للمزيد ينظر: محمد عبد الكريم علي محافظة، المصدر السابق، ص200.

[53] د.ع.و، ملف العالم العرابي، سورية، الانقلابات العسكرية: الوحدة والانفصال 1958_1962، 9 تشرين الثاني 1977، ملفة رقم س _4 / 1103؛ غسان محمد رشاد حداد، المصدر السابق، ص154.

[54] محمد عبد الكريم علي محافظة، المصدر السابق، ص201.

[55] غسان رشاد حداد، المصدر السابق، ص148؛ بيير بادغوفا، المصدر السابق، ص158.

[56] فوزي شعيبي، شاهد من المخابرات السورية من عام 1955_1968، رياض الريس، بيروت_2008م، ص44؛ مازن يوسف الصباغ، سجل الحكومات والوزرات السورية 1918_2010م، ص226.

[57] تشكلت الوزارة المركزية الجديدة برئاسة جمال عبد الناصر وشملت وزراء هم: نور الدين طراف للصحة، احمد حسني للدولة، عبد الوهاب حومد وزير دولة للتخطيط (سورية)، محمود فوزي للخارجية، أحمد عبده الشرباصي للأشغال العمومية، عبد المنعم القيسوني للاقتصاد، فاخر الكيالي وزيرا للدولة (سورية)، كمال رمزي استينو للتموين، عزيز صدقي للصناعة (مصري)، مصطفى خليل للمواصلات، المهندس الزراعي سيد مرعي للزراعة، علي صبري لشؤون رئاسة الجمهورية (مصري)، أحمد الحاج يونس وزير دولة للزراعة (سورية)، حسن عباس زكي للاقتصاد والخزانة، شوكت القنواتي للصحة، كمال الدين محمود رفعت وزيراً للعمل ووزيراً للدولة، نهاد القاسم للعدل (سورية)، طعمة العودة الله للشؤون البلدية القروية (سورية)، أمجد الطرابلسي للتربية والتعليم (سورية)، ثروت عكاشة للإرشاد القومي، عباس رضوان للداخلية، موسى عرفة وزيراً للسد العالي، أحمد محمد المحروقي وزير دولة للإصلاح الزراعي، أحمد عبد الله طعيمه للأوقاف، أحمد حنيدي للإصلاح الزراعي (سورية)، أكرم الديري للاقتصاد والخزينة (سورية)، جادو عز الدين وزيراً للحكم المحلي (سورية)، جمال صوفي للتموين (سورية)، يوسف مزاحم للأوقاف (سورية)، ثابت العريس للشؤون للاجتماعية والعمل (سورية)، محمد عبد القادر حاتم وزيرا للدولة. ينظر: غسان محمد رشاد حداد، المصدر السابق، ص139_141؛ مازن يوسف الصباغ، سجل الحكومات والوزرات السورية 1918_2010م، ص229_232.

[58] محمد عبد الكريم علي محافظة، المصدر السابق، ص275.

[59] غسان زكريا، المصدر السابق، ص280؛ محمد عبد الكريم علي محافظة، المصدر السابق، ص275.

[60] باتريك سيل، الصراع على سورية: دراسة للسياسة العربية بعد الحرب 1945_1958م، ترجمة سمير عبده ومحمود فلاحة، طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق_1986م، ص424.

[61] قيس العزاوي، الجيش والسلطة في التاريخ العثماني، دار بدائل للنشر والتوزيع، د.ت_2016م، ص90.

[62] مصطفى رام حمداني، شاهد على أحداث سورية وعربية وأسرار الانفصال، ط3، دار طلاس، دمشق_2008م، ص231؛ فوزي شعيبي، المصدر السابق، ص71.

[63] ضمت الوزارة كل من: مأمون الكزبري رئيساً ووزيراً للخارجية والدفاع، ليون زمريا للمالية والتموين، فرحان الجندلي للصحة والإسعاف العام، عدنان القوتلي للداخلية، عزت النص للتربية والتعليم وللثقافة والإرشاد القومي، عوض بركات للاقتصاد والصناعة، أمين ناظيف للزراعة والإصلاح الزراعي، أحمد سلطان للعدلية والأوقاف، عبد الرحمن حورية للأشغال العامة والمواصلات، نعمان الأزهري للتخطيط وللشؤون القروية والبلدية، فؤاد العادل للشؤون الاجتماعية والعمل، وفي 30 أيلول تم تسمية مصطفى البارودي وزيراً للدولة والدعاية والأنباء والإذاعة والتلفزيون، وفي 1 تشرين الثاني تم اختيار سعيد السيد للإصلاح الزراعي. ينظر: مازن يوسف الصباغ، سجل الحكومات والوزرات السورية 1918_2010م، ص241_242؛ غسان محمد رشاد حداد، المصدر السابق، ص167.

[64] بيير بادغوفا، المصدر السابق، ص169.

[65] المصدر نفسه، ص170.

(66) للمزيد حول مواد الدستور المؤقت ودستور 1950م التي اقتضى العمل بها ينظر: مازن يوسف الصباغ، سجل الدستور السوري 1920_1973 دراسة تاريخية، ص449_454؛ م.م.ت.س، ج1، 12 كانون الأول 1961م، ص1207_1208.

(67) الأحكام المنصوص عليها في دستور 5 أيلول 1950 هي من (المادة 69 _ 103) وهي ذات المواد التي تضمنها دستور 1950م. للاطلاع على مواد الدستور ينظر: مازن يوسف الصباغ، سجل الدستور السوري، ص450_453.

(68) تألفت الوزارة من: عزت النص رئيساً ووزيراً للخارجية والدفاع الوطني، نعمان الأزهري للمالية والتموين والاقتصاد، عبد السلام الترمانيني للداخلية للصحة والإسعاف العام، أحمد السمان للتربية والتعليم وللثقافة والإرشاد القومي، عوض بركات للاقتصاد والصناعة، سعيد السيد للزراعة والإصلاح الزراعي، أحمد سلطان للعدلية والأوقاف، عبد الرحمن حورية للأشغال العامة والمواصلات والتخطيط، فتح الله آسيون للشؤون الاجتماعية والعمل والصناعة، مصطفى البارودي وزيراً الدولة للاعلام وللشؤون القروية والبلدية. ينظر: مازن يوسف الصباغ، سجل الحكومات والوزرات السورية 1918_2010م، ص246_247.

(69) ناظم القدسي: سياسي وحقوقي سوري، ولد في مدينة حلب عام1905م، عمل محامياً في حلب وأنتخب عضواً في مجلس النواب السوري للأعوام 1947_1954_1962م، وهو من مؤسسي حزب الشعب، وانتخب رئيساً للجمهورية السورية خلال عامي 1961_1963م في حكومة الانفصال، توفي عام 1998. للمزيد ينظر:يحيى سُليمان قسَّام، موسوعة سوريا البُنية والبُناة 1918_2005، مج2، ج1، ص115_117.

(70) خالد العظم: ولد في دمشق عام 1903م، واكمل الحقوق في المعهد العربي في دمشق، مارس التجارة والأعمال الصناعية، وشغل منصب رئيس الغرفة الصناعية في دمشق، انتخُب نائباً عن دمشق لأول مرة عام 1943م، وشغل العديد من المناصب السياسية، ولجأ إلى بيروت بعد ثورة ٨ آذار عام ١٩٦٣م في سورية. للمزيد ينظر: وائل عدنان محمد الحسيني، خالد العظم سيرته ودوره في السياسة السورية 1903_1965م، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة القادسية، كلية التربية، 2013م، ص59_63.

(71) ضمت الوزارة كل من: معروف الدواليبي رئيساً ووزيراً للخارجية، جلال السيد نائباً لرئيس مجلس الوزراء ووزيراً للزراعة، أحمد قنبر للداخلية، عبد الرحمن الهنيدي للصناعة، رشيد الدقر للمالية والتموين، محمود العضم وزيراً للدولة ومكلفاً للصحة والإسعاف العام، رشاد برمدا للدفاع وللتربية والتعليم، عدنان القوتلي للاقتصاد، محمد عابدين للشؤون الاجتماعية والعمل، مصطفى الزرقا للعدل والأوقاف، محمد الشواف للأشغال العامة، نعوم السيوفي للتخطيط، أحمد علي كامل للمواصلات، سهيل فارس الخوري للشؤون القروية والبلدية، فؤاد العادل للثقافة والإرشاد القومي والاعلام، بكري القباني للإصلاح الزراعي. ينظر: م.م.ت.س، ج5، 23 كانون الأول 1961م، ص83؛ مازن يوسف الصباغ، سجل الحكومات والوزرات السورية 1918_2010م، ص249_250.

(72) غسان رشاد حداد، المصدر السابق، ص168_169.

(73) المادة (8). الجمهورية العربية السورية: المجلس التاسيسي والنيابي، د.س2، ج3، 13 أيلول 1962م، ص17؛ هاشم عثمان، تاريخ سورية الحديث، ط1، منشورات رياض الريس، بيروت_2012م، ص348.

(74) نشوان الأتاسي، تطور المجتمع السوري 1831_2011، ط1، اطلس للنشر، بيروت_2015م، ص230.

(75) كمال ديب، تاريخ سوريّة المعاصر من الانتداب الفرنسي إلى صيف 2011، ص215.

(76) ضمت الوزارة كل من: خالد العظم رئيساً للوزراء، بشير العظمة نائباً لرئيس مجلس الوزراء، أسعد محاسن للخارجية، خليل كلاس للمالية، عزيز عبد الكريم للداخلية، عبد الكريم زهر الدين القائد العام للجيش والقوات المسلحة واختصاصات

وسلطات وزير الدفاع، نبيل الطويل للصحة والإسعاف العام، رشيد برمدا للتربية والتعليم، عزت الطرابلسي للاقتصاد، أمين النفوري للإصلاح الزراعي، أسعد الكوراني للعدل والأوقاف، عمر عوده الخطيب للتموين، صبحي كحالة للمواصلات، جورج خوري للصناعة، فرحان الجندلي للشؤون القروية والبلدية، عبد الحليم قدور للاعلام، روبير الياس للأشغال العامة ، رفيق جبرئيل بشور للثقافة والإرشاد القومي، أحمد مظهر العظمة للزراعة، نهاد ابراهيم باشا للتخطيط، منصور سلطان الاطرش للشؤون الاجتماعية والعمل. ينظر: مازن يوسف الصباغ، سجل الحكومات والوزارات السورية 1918_2010م، ص259_260.

قائمة المصادر

أولاً: الوثائق المنشورة :

أ: محاضر مجلس النواب السوري:

1.م.م.ت.س، د. س2، ج3، 13 أيلول 1962م.
2. م.م.ت.س، ج5، 23 كانون الأول 1961م.
3. م.م.ت.س، ج1، 12 كانون الأول 1961م.
4. م.م.ن.س، د.ش6، ج11، 18 كانون الثاني 1957م.
5. م.م.ن.س، د.ش6، د.ع7، ج1، 14 تشرين الأول 1957م.

ب: ملفات العالم العربي:

1.د.ع.و، ملف العالم العرابي، سورية، الانقلابات العسكرية: الوحدة والانفصال 1958_1962، 9 تشرين الثاني 1977، ملفة رقم س _4 / 1103.
2. د.ع.و، ملف العالم العرابي، سورية، العلاقات مع الاتحاد السوفيتي، 13 كانون الأول 1978، ملفة رقم س_1303/2.
3. د.ع.و، ملف العالم العرابي، سورية، العلاقات مع الولايات المتحدة: من مشروع ايزنهاور إلى الأزمة اللبنانية 1955_1958، 12 تموز 1978، ملفة رقم س _1304/2.

ثانياً: الرسائل والاطاريح:

1. حميد شهيد حسين العرداوي، التطورات الدستورية في مصر 1952_1970، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الآداب، جامعة الكوفة، 2013م.
2. محمد عبد الكريم علي محافظة، الوحدة المصرية السورية في الصحافة الأردنية واللبنانية، اطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الدراسات العليا، الجامعة الاردنية، 1997.
3. وائل عدنان محمد الحسيني، خالد العظم سيرته ودوره في السياسة السورية 1903_1965م، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة القادسية، كلية التربية، 2013م.

ثالثاً:المصادر باللغة الانكليزية:

1. Fayez Sayed , Arab Unity: Hope and Fulfillment, Devin_Adair, NewYork_1958.

رابعاً: المصادر العربية والمعربة:

1. ابراهيم محمد محمد ابراهيم، مقدمات الوحدة المصرية السورية 1943_1958م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة_1998م.
2. أحمد عبد الكريم، أضواء على تجربة الوحدة، ط2، الأهالي للطباعة والنشر، دمشق_1991م.
3. أمين اسبر، تطور النظم السياسية والدستورية في سورية 1946_1973م، دار النهار للنشر، بيروت_1979م.
4. أندرو راثميل، الحرب الخفية في الشرق الأوسط: الصراع السري على سورية 1949_1961، ترجمة عبد الكريم محفوض، ط1، دار سلمية للكتاب، دمشق_1997م.
5. باتريك سيل، الصراع على سورية: دراسة للسياسة العربية بعد الحرب 1945_1958م، ترجمة سمير عبده ومحمود فلاحة، طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق_1986م.
6. بيير بوداغوفا، الصراع في سورية 1945_1966م، ترجمة ماجد علاء الدين وانيس المتني، دار المعرفة، دمشق_2008م.
7. تركي ظاهر، أشهر القادة السياسيين: من يوليوس قيصر إلى جمال عبد الناصر، ط2، دار الحسام للطباعة والنشر، بيروت_1992م.
8. توفيق علي منصور، عبور مصر من الهزيمة الى النصر: دراسة لعصري عبد الناصر والسادات، ط1، دار الحسام، القاهرة_1994م.
9. جمال الدين الآتاسي، الطريق السورية إلى الوحدة، (أربعون عاما على الوحدة المصرية السورية 22_23 شباط سنة 1998م)، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة_1999م.
10. عبد اللطيف يونس، شكري القوتلي تاريخ أمة في حياة رجل 1908_1958م، دار المعارف للطباعة والنشر، القاهرة_1959م.
11. عبد الله فكري الخاقاني، الدبلوماسية السورية في عقدين 1958_1980م، ط1، دار النفائس، بيروت_2004م.
12. عثمان بوذينة، احداث العالم في القرن العشرين١٩٦٠_1969م، تونس_2001م.
13. عدنان بدر حلو، سورية الخمسينيات: الديمقراطية المغدورة من عسكر الدولة إلى دولة العسكر، تقديم خالد نعمة، ط1، نون للنشر والطباعة والتوزيع، سورية_2015م.
14. غسان محمد رشاد حداد، من تاريخ سورية المعاصر 1946_1966م، ط1، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية، عمان_2001م.
15. قيس العزاوي، الجيش والسلطة في التاريخ العثماني، دار بدائل للنشر والتوزيع، د.ت_2016م.
16. كمال ديب، تاريخ سوريّة المعاصر من الانتداب الفرنسي إلى صيف 2011، ط2، دار النهار، بيروت_2012م.
17. مازن يوسف الصباغ، الأنقلاب العسكري الرابع في سوريا حلب 25/ 2/ 1954م: من نهاية عهد الرئيس أديب الشيشكلي في 25/ 2/ 1954م وحتى قيام الجمهورية العربية المتحدة في 22/ 2/ 1958، دار مي للنشر، دمشق_2013م.
18. مازن يوسف الصباغ، سجل الحكومات والوزرات السورية 1918_2010م، ط1، دار الشرق لطباعة والنشر، دمشق_2010م.
19. مازن يوسف الصباغ، سجل الدستور السوري، ط1، دار الشرق للطباعة والنشر، دمشق_2010م.

20. مالك بن نبي، فكرة الأفريقية الأسيوية في ضوء مؤتمر باندونغ، ترجمة عبد الصبور شاهين، ط3، دار الفكر المعاصر، دمشق_2001م.
21. محمد حرب فرزات، الحياة الحزبية في سوريا: دراسة تاريخية لنشوء الاحزاب السياسية وتطورها 1908_1955م، ط1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، دمشق_ 1955م.
22. محمد فرج، النضال الشعبي في سورية وقصة الانقلاب، الدار القومية للطباعة والنشر،القاهرة_د.ت.
23. محمد كامل ليلة، القانون الدستوري المصري، مطبعة الشروق، القاهرة_1996م.
24. محمود صافي، سوريا من فيصل الأول الى حافظ الأسد 1918_2000م، ط1، الدار التقدمية، بيروت_2010م.
25. مصطفى كامل السيد، بناء المؤسسات وآلية صنع القرار،(ندوة أربعون عاما على الوحدة المصرية السورية 22_23 فبراير سنة 1998م)، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية القاهرة_1999م.
26. نشوان الأتاسي، تطور المجتمع السوري 1831_2011م، ط1، اطلس للنشر والترجمة، بيروت_2015م.
27. هاشم عثمان، تاريخ سورية الحديث، ط1، منشورات رياض الريس، بيروت_2012م.
28. وليد المعلم، سوريا 1918_1958م التحدي والمواجهة، مطبعة عكرمة، دمشق_1985م.

خامساً: المجلات:

1. ابراهيم دراجي وريم تركماني، المسألة الدينية في الدساتير السورية: مسح تاريخي ومقارن، كلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية، 16 تشرين ثاني 2019م.
2. عادل سرهيد، التجربة الديمقراطية في سورية للمدة 1954_1958م، مجلة بابل للعلوم الانسانية، مج26، ع7، 2018م.
3. عبد الله فوزي الجنايني، أثر إعلان مبدأ إيزنهاور على دول المشرق العربي: دراسة وثائقية، مج16، ع16، مجلة مصر الحديثة، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة_2017م.

سادساً: كتب المذكرات:

1. فوزي شعيبي، شاهد من المخابرات السورية من عام 1955_1968، رياض الريس، بيروت_2008م.
2. مصطفى رام حمداني، شاهد على أحداث سورية وعربية وأسرار الانفصال، ط3، دار طلاس، دمشق_2008م.

سابعاً: الصحف:

1. جريدة صوت العرب، ع423، دمشق، 16 أيلول 1955م.
2. الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، ع11، 1961م.
3. الوقائع المصرية، ع5، 16 كانون الثاني 1956م.
4. الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية، ع1، 13 آذار عام 1958.

ثامناً: الموسوعات:

1. سليمان سليم البواب، موسوعة أعلام سورية في القرن العشرين، ج3، دار المنارة، دمشق_2000.
2. يحيى سُليمان قسَّام، موسوعة سوريا البُنية والبُناة 1918_2005، مج2، ج1، ط1، دار المجد، دمشق_2007م.
3. يحيى سُليمان قسَّام، الموسوعة السورية الحديثة، ج4، دار نوبليس للنشر والتوزيع، بيروت_2003م.